



المركز الوطني لحقوق الإنسان التقرير الدوري الثاني

لأوضاع

مراكز الإصلاح والتأهيل
في الأردن

عن الفترة من 4/1-2004/10/30

أوضاع مراكز الإصلاح و التأهيل في المملكة التقرير الدوري الثاني

مقدمة

- خلال الفترة من 2004/9/30-3/31 قام المركز بأجراء احدى عشرة زيارة لمراكز الإصلاح و التأهيل في جميع أنحاء المملكة تسعة منها ضمن برنامج زيارته الدورية (الثانية) من اجل تفقد أوضاع تلك المراكز وتقييمها بعد صدور التقرير الربع سنوي الاول عن أوضاع تلك المراكز خلال الفترة الممتدة من 1/1-2004/3/31 وجرى تنفيذ هذه الزيارات بتنسيق مسبق مع مديرية الأمن العام/أدارة مراكز الإصلاح و التأهيل.
- تم إعداد تقرير توثيقي لكل زيارة وفق النموذج الخاص المعتمد لهذه الغاية.
- تراوحت مدة الزيارات ما بين ثلاثة ساعات إلى اربعة ساعات .
- بدأت الزيارات بلقاء مدراء المراكز وبعض العاملين فيها حيث تم تسليم كل ادارة من الإدارات نسخة عن التقرير ربع السنوي الاول عن أوضاع مراكز الإصلاح و التأهيل و نسخة عن التقرير التوثيقي الخاص بكل مركز من هذه المراكز، وتم بحث ومناقشة الملاحظات الواردة في التقارير التوثيقية مع الإدارات المعنية في تلك المراكز من اجل التحقق من مدى التطور المنجز بهذا الخصوص.
- قام فريق الزيارة بتفقد أقسام المراكز المختلفة (الأبنية والمنشآت، أماكن النوم، المرافق الصحية، مرافق الخدمات، ساحات التشميس، العيادات -حيثما وجدت-، المشاغل وأماكن التدريب-حيثما وجدت-وكذلك القيود و السجلات و المرافق المخصصة لخدمة الإدارة .
- قام فريق الزيارة ايضا بتفقد أوضاع النزلاء و التحقق من مدى تحسن و/او تردي مستوى الرعاية الصحية و الإجتماعية والنفسية والقانونية و المعاملة التي يلقونها من أدارات السجون و الجهات القضائية و الادارية ذات الصلة بأوضاعهم. وتقييمها بالاستناد للمعايير الدولية و الوطنية المعتمدة .

- جميع المراكز التي تمت زيارتها تابعة لمديرية الأمن العام وتدار من قبل إدارة مراكز الإصلاح و التأهيل . عددها (9) مراكز تقع ضمن ستة من محافظات المملكة وهي : (قفقاف- محافظة إربد) ، (البلقاء - محافظة البلقاء) ، (ببرين - محافظة الزرقاء) ، (الجويده/رجال - محافظة العاصمة) ، (الجويده/نساء - محافظة العاصمة) ، (سواقة - محافظة العاصمة) ، (الكرك - محافظة الكرك) ، (معان - محافظة معان) ، (العقبة/رجال - محافظة العقبة) ثم إستحداث هذا السجن بتاريخ 11 / 12 / 2003 بإشراف استقبال النزلاء منذ 2004/5/5 .

- يستخدم في هذا التقرير مصطلحات : (سجن/سجون) ، (إدارة السجن) للدلالة على (مركز/مراكز الإصلاح و التأهيل) و(إدارة مركز/مراكز الإصلاح و التأهيل) وذلك لتسهيل الإنشاء والحفاظ على الدلالات القانونية واللغوية والإنسانية التي ينطوي عليها مصطلح (السجن) بوصفه مكاناً مخصصاً لحجز الحرية ضمن الأوضاع التي يحددها القانون ... وقد إستخدم في التقرير مصطلح (السجناء) كترديد لمصطلح (النزلاء) في عدة مواضع لذات الدلالات ، مع الأخذ بالإعتبار مقتضيات التمييز بين الموقوفين والمحكومين.

- تلقي الشكاوى والتظلمات وطلبات المساعدة التي يقدمها النزلاء والنظر فيها ومعالجتها ضمن صلاحيات وإمكانات المركز.
- تفقد القيود والسجلات الخاصة بالنزلاء للتحقق من أن وجود الموقوفين والمحكومين في تلك السجون متفق مع أحكام القوانين والأنظمة المرعية وضمن مقتضيات العدالة والأنصاف.

موجز وقائع الزيارات

بعد صدور التقرير ربع السنوي الأول بتاريخ 29-4-2004 باشر المركز الوطني لحقوق الإنسان بمتابعة الشكاوى والتظلمات وطلبات المساعدة المقدمة من النزلاء وبحث نقاط القصور في أداء فريق الزيارة على ضوء ما تم رصده من ملاحظات وردت ضمن الشكاوى والتظلمات و طلبات المساعدة التي قدمت للمركز من قبل النزلاء حتى يتم تلافي هذه النقاط في الزيارات الدورية القادمة .

- تم تحديد برنامج الزيارات الدورية الثانية على النحو التالي:

برنامج الزيارات لمراكز الإصلاح و التأهيل في المملكة

اليوم	التاريخ	اسم المركز	الموقع
الثلاثاء	2004/8/24	مركز اصلاح وتأهيل جويده/نساء	العاصمة
الأحد	2004/8/29	مركز اصلاح وتأهيل البلقاء	البلقاء
الثلاثاء	2004/8/31	مركز اصلاح وتأهيل بيرين	الزرقاء
الأحد	2004/9/5	مركز اصلاح وتأهيل قفقفا	اربد
الثلاثاء	2004/9/7	مركز اصلاح وتأهيل سواقة	العاصمة
الاربعاء	2004/9/8	مركز اصلاح وتأهيل جويده/رجال	العاصمة
الأحد	2004/9/12	مركز اصلاح وتأهيل الكرك	الكرك
الاحد	2004/9/12	مركز اصلاح وتأهيل معان	معان
الاثنين	2004/9/13	مركز اصلاح وتأهيل العقبة	العقبة

- وبناءً عليه تم اجراء جميع الزيارات من قبل فرق الزيارة الى المراكز المذكورة وفق البرنامج اعلاه الا انه تم اجراء تعديل على مواعيد بعض الزيارات الخاصة بالمراكز (معان ، العقبة، جويده /رجال) .
- تم اعداد تقرير تفصيلي خاص عن كل مركز من مراكز الإصلاح و التأهيل.
- تراوحت مدة الزيارات من (3) ساعات الى (4) ساعات.
- بدأت جميع الزيارات بلقاء مدير السجن وعدد من الضباط حيث تم تسليم كل ادارة من ادارات السجون نسخة عن التقرير ربع السنوي الاول عن اوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل مع نسخة عن التقرير التفصيلي الخاص بكل مركز منها، وتم بحث ومناقشة ما ورد في التقارير و تقييم التطورات التي طرأت منذ الزياره السابقه.
- قامت فرق الزيارة بالالتقاء بالنزلاء و سؤالهم عن احوالهم و المشكلات التي يواجهونها داخل السجون و خارجها وتم تلقي الشكاوي و المناشدات وطلبات المساعدة المقدمة منهم.
- قام مدراء السجون وعدد من الضباط و الافراد فيها بمرافقة فرق الزيارة أثناء تفقدها لمرافق المركز والتقاءها بالنزلاء وقدموا الايضاحات اللازمة حول استفسارات فرق الزيارة.
- تم اعداد تقرير عام لأوضاع المراكز في المملكة ويشمل التقييم العام اوضاع مراكز الإصلاح من ناحية البيئة و اوضاع السجناء و ادارات السجون .
- تم وضع مقترحات اجرائية لمتابعة أوضاع هذه المراكز من جميع النواحي وبالذات الشكاوي والتظلمات التي تلقاها المركز من السجناء.

تقييم أوضاع السجون

- أولا : الأبنية و المنشآت ومرافق الخدمات وتجهيزها (بيئة السجون)
 ثانيا : أوضاع السجناء/ النزلاء.
 ثالثا : إدارات السجون.
 رابعا: ملاحظات متصلة بالتقييم.

أولاً : الأبنية و المنشآت و مرافق الخدمات و تجهيزاتها (بيئة السجون) -

1. تقع معظم السجون ضمن مناطق جغرافية قريبة من التجمع الحضري التجمعات السكنية (باستثناء سجن العقبة) ويسهل الوصول اليها جميعا عن طريق شبكة النقل العام.
2. لا تزال معظم السجون تعاني من مشكلة صغر حجم أبنيتها (الكرك، معان) وضيق في المساحة الكلية للأرض المخصصة لها وهو امر ينعكس بشكل مباشر على محدودية مرافق الخدمات لكل من السجناء وإدارة السجن ويجعل السجون مكتظة ويعيق تصنيف السجناء وعزل كل فئة عن الأخرى ضمن أسس معيارية أبسطها فصل الموقوفين عن المحكومين.
3. ما زالت تعاني بعض الأبنية في السجون من الرطوبة وعدم توفر إضاءة جيدة وتهوية صحية(سجن البلقاء، قفقفا ، بيرين) مما يستلزم إجراء صيانة عامة دورية لهذه المباني كذلك ما زالت تعاني بعض السجون من ضيق المهاجع مقارنة بعدد النزلاء فيها وصغر ساحات التشميس وعدم كفايتها (سجن الكرك، البلقاء، بيرين – بالنظر لعدد النزلاء) .
4. لم يطرأ اي زيادة على عدد برامج التدريب و/او اعادة التأهيل و /او البرامج التي لها علاقة بموضوع التدريب و اعادة التأهيل (رياضية و ترفيهية و تثقيفية)التي تقدم في بعض السجون، ورغم ذلك فإن المشاغل الموجودة في بعض السجون تخدم فئة قليلة منهم ،أما العدد الاكبر من النزلاء فلايستفيد من أية برامج و/او دورات في اطار اعادة تأهيل النزيل وتدريبه.
5. ما زالت مشكلة عدم كفاية الأمكنة المخصصة للكثير من مرافق الخدمات و/او عدم وجودها وعدم تحديد حجم وطبيعة ونوعية هذه المرافق الواجب توفرها داخل السجون يكشف عن مشكلة عدم كفاية الأبنية والأنشاءات ومن الامثلة على ذلك (ما زال يتم خلط الموقوفين بالمحكومين وأصحاب السوابق بأصحاب الجناح والمخالفات في جميع السجون بسبب عدم كفاية الأجنحة أو الغرف المخصصة كمهاجع للنزلاء) (الاكتظاظ الشديد في سجن الجويده).
6. لم يتم تحديد حجم وطبيعة ونوعية المرافق الواجب توفرها في السجن حيث ما زال النزلاء في بعض السجون يقومون بغسل ملابسهم واغطية اسرتهم في

دورات المياه بأيديهم وبالطرق البدائية بينما تستخدم بعض السجون الغسالات الكهربائية في عملية الغسيل ، وما زالت مشكلة غياب المشاغل وأماكن التدريب في خمسة سجون من أصل تسعة مدار التساؤل فيما إذا كانت هذه المرافق والتجهيزات ضرورية لمركز الإصلاح والتأهيل أم يمكن الاستغناء عنها!!

7. لم نلمس وجود معيار حقيقي يتم الاستناد إليه لتحديد الطاقة الاستيعابية للسجن والتي يتم تحديدها الآن فقط على أساس عدد الأسرة أو حجم الامكنة المخصصة لمبيت النزلاء وهذا الأساس أن صح أصلاً لا يتم الالتزام به بشكل دقيق حيث أن نسبة اشغال بعض المرافق تفوق الامكنة التي يوفرها هذا المعيار .

ثانياً:- أوضاع السجناء/ النزلاء:-

1- ان قسماً كبيراً جداً من السجناء يعانون من الأمية بمختلف درجاتها على الرغم من تنفيذ دورات محو أمية للنزلاء في معظم السجون بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ، إلا أن انتشار الأمية بين السجناء يدعو إلى التساؤل عن إيجاد الحوافز التي من شأنها تحفيز هؤلاء للالتحاق بأي من دورات محو الأمية .

2- أن القسم الأكبر من النزلاء لا يتلقون أي مساعدة قانونية (مشورة أو تمثيل قضائي) إما بسبب فقرهم أو جهلهم بأهمية مثل هذه المساعدة .

3- أما الرعاية الاجتماعية التي يحظى بها النزلاء فهي متفاوتة من سجن إلى آخر بالإضافة إلى أنها في المجمل غير كافية في جميع حالاتها فنجد مثلاً أن الرعاية الاجتماعية غير متوفرة للنزلاء في كل من سجن (البلقاء، معان ، العقبة) بينما تتوفر في باقي السجون الستة إلا أنها غير كافية من حيث الخدمات و /أو المساعدات التي توفرها للنزلاء كما أن دور وزارة التنمية الاجتماعية والاختصاصيين الاجتماعيين داخل السجون اقتصر على البدء بإعداد دراسة حالة لعدد قليل من النزلاء وأحياناً توفير النظارات الطبية لبعض النزلاء غير المقتردين وتقديم المساعدة المالية لأسرة النزلاء المعيل ضمن حالات قليلة، حيث أننا رصدنا خلال زيارتنا للسجون عدم علم الأغلبية العظمى من النزلاء عن وجود الاختصاصيين الاجتماعيين داخل المركز و/أو الخدمة التي يمكن أن يقدمها لهم وهذا يستدعي معه وجوب مراجعة وزارة التنمية الاجتماعية لخططها و برامجها و طريقة تقديم خدماتها للنزلاء داخل مراكز الإصلاح و التأهيل ووجوب توعية هؤلاء النزلاء أيضاً بخدماتها حتى لو كان عن طريق نشرة تعريفية تسلم للنزلاء عند دخوله

للمركز و/او القاء محاضرات تثقيفية من اجل التعريف بدور وخدمات الاخصائي الاجتماعي في المركز ونضيف هنا الى ان مجلس الوزراء اتخذ قرارات بهدف تحسين اوضاع السجناء منها تقديم (156) دينار لأسرة (750) موقوفا وذلك لسد حاجة الفقر وهذا القرار جاء على لسان وزير الداخلية بتاريخ 23-9-2004 في جريدة الرأي بعد نشر تقرير المركز الوطني لحقوق الانسان عن اوضاع النزلاء في سجن الجويده /رجال *

4-الرعاية النفسية المقدمة للنزلاء في السجون التي تقدم فيها هذه الخدمة حيث تقتصر على زيارة اسبوعية في بعض السجون من طبيب نفسي حكومي أو عند التحويل من الطبيب العام في السجن او المركز الصحي او المستشفى الحكومي الى مركز الطب النفسي وذلك في السجون التي لا تتوفر فيها هذه الخدمة، حيث انه هناك ثلاثة سجون (الكرك ،معان ، العقبة) من اصل تسعة لا تقدم فيها خدمة الرعاية النفسية علما بأن هذه الخدمة ضعيفة حتى في السجون التي تقدم بها، سواء من حيث قلة الزيارات التي يقوم بها الطبيب النفسي الحكومي للمراكز بالمقارنة بعدد النزلاء في تلك المراكز و عدد الأسرة المخصصة لهذه المراكز في المركز الوطني للصحة النفسية، و بالاجمال فإن هذه الخدمة تتفاوت من سجن الى اخر الا انها في المجمل غير كافية في جميع حالاتها .

5-الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء متوسطة في السجون، حيث يوجد وحدات صحية في اربعة سجون(الجويده، سواقة،ققفا، بيرين) من اصل تسعة تقدم فيها هذه الخدمة(مدفوعة الثمن حسب تسعيرة وزارة الصحة) بموجب زيارات شبه يومية من طبيب حكومي أو عند الطلب ويتم تحويل المرضى الى المستشفيات الحكومية(مجانية) ضمن مناطق السجون في حالة عدم تواجد الطبيب في السجن أو عندما تكون الحالة تستدعي ذلك *.

اما خدمة طب الاسنان فتقدم من قبل طبيب حكومي بموجب زيارة واحدة في الاسبوع (مدفوعة الثمن حسب تسعيرة وزارة الصحة داخل السجون المجهزة بعيادة اسنان، اما في المستشفيات الحكومية فتقدم للنزلاء مجاناً) .

*تم اعداد تقرير مفصل عن حجم و نوعية خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة في كل سجن.

اما الادوية و العلاجات فيتم صرفها عن طريق الطبيب الحكومي و الادوية ذات الاسعار المرتفعة يتم تأمينها للنزلاء من قبل ادارة السجن(من حساب سلفة المركز) ولا يتم تأمينها عن طريق وزارة الصحة.

هنالك بعض الامراض الجلدية (مثل الجرب ، وانواع من الحساسية الجلدية) منتشرة في السجون المكتظة و هي امراض معدية حيث يتم التعامل معها من قبل ادارة السجن بوضع النزيل المريض بغرفة العزل بعد عرضه على الطبيب خوفا من انتشار هذه الامراض بين النزلاء.

هناك حالات بحاجة الى اجراء عمليات جراحية مستعجلة منذ ما يزيد عن خمسة اشهر لم يتم ادخالها الى المستشفيات الحكومية لعدم توفر أسرة ضمن الاسرة المختصة للسجون في المستشفيات الحكومية (في سجن سواقة ، جويدة /رجال ، قفقا)*.

مشكلات السجناء/ النزلاء

في ضوء ملاحظات فرق الزيارة و بدراسة الشكاوى المقدمة من النزلاء يمكن تصنيف مشكلات النزلاء الى الفئات التالية:-

1- التوقيف القضائي:

يقدر عدد الموقوفين قضائيا خلال فترة الزيارة ب (2741) موقوفا قضائيا وذلك لحساب المحاكم و المدعين العامين وقد تم الالتقاء بأشخاص مضى على توقيفهم مدد تتجاوز الثلاثة اشهر دون تسلمهم لائحة اتهام او تقديمهم للمحكمة او النظر في قضاياهم من قبل المحكمة المختصة او حتى اتخاذ اجراء منتج لغايات الفصل في قضاياهم ، وقد شكا هؤلاء النزلاء من طول هذه المدد واثرها على اسرهم وقد عزا عدد منهم هذه الأسباب الى تدخلات و ضغوطات تمارس على القاضي وعزا بعضهم الاخر طول هذه المدد الى عدم كفاءة القاضي المختص أو اهمال قلم المتابعة لديه حتى انه لا يتم احيانا تجديد مذكرات التوقيف لهؤلاء من قبل المرجع القضائي المختص.

* (تم اعداد تقرير مفصل عن حجم و نوعية الرعاية الصحية المقدمة للنزلاء داخل كل سجن).

2- التوقيف الاداري:

يقدر عدد الموقوفين اداريا خلال فترة الزيارة (457) موقوفا استنادا الى صلاحيات الحاكم الاداري بموجب قانون منع الجرائم و حوالي (170) نزلا اجنبيا لمخالفة قانون الإقامة أو غيرها من التشريعات تمهيدا لأبعادهم علما بأنه مضى على توقيف عدد كبير منهم مدة تتجاوز ثلاثة سنوات و دون الموافقة على الإفراج

عنهم رغم استعدادهم لتقديم الكفالة اللازمة ومنهم من لا يستطيع تقديم الكفالة العادلة اللازمة لعدم وجود كفيل.

كما لمسنا ان الحكام الإداريين درجوا على اللجوء الى توقيف الاشخاص في سجون بعيدة عن أماكن سكنهم وذويهم مما يجعل زيارتهم امرا صعبا و مكلفا (اربعة عشر موقفا من قبل محافظ اربد في سجن معان خلال فترة الزيارة) ناهيك عن طول مدة التوقيف والتي تجاوزت في سجن الجويده /نساء لنزيلة عن (عشر سنوات) و سجن الكرك لنزيل عن (الثلاث سنوات) وهذا ما يجعل من التوقيف الاداري عقوبة يفرضها الحاكم الاداري دون ان يملك الصلاحية القانونية بفرضها وهذا يدل على خطأ جسيم في تطبيق القانون، وتعسف في استعمال السلطة.

كما وجدنا ظاهرة اعادة من امضوا مدة محكوميتهم الى التوقيف مره اخرى الى مركز الإصلاح على ضوء مذكرات توقيف صادرة عن الحكام الاداريين بدعوى ان هؤلاء من اصحاب السوابق او المكررين و انهم يشكلون خطرا على المجتمع بحيث لا يتم الافراج عنهم الا بتقديم تعهد او كفالة او القيام بالتزامات اجتماعية او قانونية (صك الصلح العشائري) .

كما وجدنا اشخاص امضوا بالتوقيف الاداري اكثر من مدة العقوبة المقرره قضائيا لجرمتهم وذلك بسبب عجزهم عن تقديم الكفالة التي حددها الحاكم الاداري او الحصول على صك الصلح العشائري بسبب رفض المشتكي الصلح او عدم تواجد المشتكي في الاردن كونه اجنبي.

3-التعرض للتعذيب و المعاملة القاسية و اللاانسانية:

تلقى المركز اكثر من مائة شكوى ضد ضباط إدارتي البحث الجنائي و مكافحة المخدرات و التزييف ادعوا فيها تعرضهم للضرب المبرح من اجل الحصول على اعترافات منهم وذلك بالاكراه و الضغط و التهديد و غيرها من ضروب المعاملة القاسية و اللاانسانية كما افادوا ان كل من الادارتين درجتا على اللجوء الى تعذيب الموقوفين لديهم و المحتجزين قبل احالتهم للمحاكم و ابقاءهم لمدد تتجاوز الشهر بناء على مذكرات توقيف صادرة عن الحكام الاداريين(لاضفاءالمشروعية على الاحتجاز) ودون علم المدعي العام المختص.

4- ان القسم الاكبر من النزلاء لا يتلقون برامج تدريب أو تأهيل او برامج رياضية و ترفيهية و تثقيفية .

5- هناك عدد من السجناء يتم تشغيلهم لقاء اجر (المطبخ،المخبز،صالون الحلاقة) و ان هذه الاجور زهيدة جدا(14-15) دينارا شهريا قياسا مع حجم وساعات العمل الطويله (6-8) ساعات.

6- هناك مشكلة يعاني منها النزلاء في أربعة سجون تتعلق بانتشار الحبوب المخدرة مما يؤدي الى زيادة حدوث مشاكل بين النزلاء من جهة وبين الادارة من جهة اخرى بالاضافة الى اعتماد بعض السجناء المكررين على السجن لتصريف هذه البضاعة بالداخل .

7- يعاني السجناء عند نقلهم من تقييد ايديهم للخلف (بموجب تعليمات صادرة عن مدير الأمن العام) وان نقل السجنين بهذه الصورة ينطوي على قسوة واذلال اضافة الى انه مؤلم للأشخاص الذين يعانون من امراض صدرية او مشاكل بالعمود الفقري حيث يتمتع عليهم استخدام البخاخ الخاص او تعديل وضعية الظهر بسبب القيد ناهيك عن الأضرار التي تصيب المرفقين ويعيق كذلك القيد حركة الشخص اكثر من القدر المطلوب لمنعه من الهرب وضمان سلامة الحراس ومما يزيد هذه المعاناة الفترة التي يستغرقها نقل النزلاء من سجونهم الى المحاكم و التي قد تمتد الى ساعات بسبب تعدد الجهات التي تقصدها السيارات المخصصة لنقلهم حيث يتم توزيع السجناء الى المحاكم المختلفة في كافة انحاء المملكة وذلك كله بسبب النقص الحاد في عدد المركبات المخصصة لنقل هؤلاء المطلوبين الى الجهات المختلفة .

8- ان تصنيف النزلاء وعزل كل فئة منهم عن الاخرى (المحكومين عن الموقوفين) و (اصحاب السوابق عن المحكومين للمرة الاولى) و(الجنايات عن الجنح) و غيرها من معايير التصنيف (العمر و نوع الجريمة و درجة الخطورة و مدة العقوبة) والتي وردت بالقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وقانون مراكز الاصلاح و التأهيل الا انها معايير لا يتم التقيد بها عمليا بشكل دقيق وذلك بسبب الخلط غير المبرر للنزلاء داخل المراكز المختلفة وعدم التقيد بمبدأ التصنيف تحت جملة مبررات تتعلق بعدم كفاية الابنية و النقص بالمرافق وهنا لا بد من ايجاد الوسائل والادوات والخطط من اجل الحد من الخلط بين النزلاء و التقيد بمبدأ تصنيف النزلاء.

9- هناك شكاوى و ادعاءات من عدد عن النزلاء من تعرضهم للضرب والتعذيب داخل ثلاثة على الاقل من السجون وعلى ايدي ضباط وافراد من ادارتها ، وقد قام المركز برصد هذه الادعاءات والتحقيق فيها وتوثيق ما تأكد صحتها واحالة بعضها الى القضاء المختص للسير بالاجراءات القانونية حسب الاصول بحق من يثبت ارتكابهم لتلك الافعال .

كما اشتكى البعض الاخر من وضعهم داخل الحجز الانفرادي لمدد طويله تتجاوز الاسبوع في كل مره وهذه مخالفة صريحة لمنطوق المادة (38 فقره د) من قانون مراكز الاصلاح و التأهيل.

ثالثا: إدارات المراكز

1. يقوم على إدارة بعض مراكز الإصلاح و التأهيل في المملكة نخبة من الضباط من حيث الاعداد والتدريب وتنوع الخبرات الوظيفية السابقة بينما تفتقر بعض الادارات الى ذلك، كما ان الضباط والرتب الاخرى قد تلقوا تدريبا تأسيسيا للعاملين بمراكز الإصلاح و التأهيل ولكن من الواضح ان التدريب الذي تلقونه لا يعتبر كافيا لقيامهم بمهامهم الوظيفية على الوجه الاكمل، من حيث لجوء بعض هؤلاء الضباط و الرتب الاخرى الى ضرب النزلاء ذوي السلوك السيء و لا يخفى جهل تلك الادارات بالقواعد والمعايير الدولية لمعاملة السجناء و المحتجزين وهو أمر يشير الى افتقار منهاج التدريب المقرر للكثير من المعارف النظرية والمهارات العملية التي يحسن الالمام بها، علما بأن فئة قليلة من منتسبي تلك الادارات اتاحت له فرصة الاطلاع على تجارب الدول التي تأخذ بالمعايير الدولية لمعاملة السجناء و المحتجزين وهذا يستدعي العمل على تطوير البرامج التدريبية المختصة في مجال العملية الاصلاحية و التأهيلية للادارات وكذلك للعاملين في مراكز الإصلاح و التأهيل مع ايجاد آلية تقييم دوري للاداء من اجل التطوير و تحسين الاداء.

2. لا يتمتع العاملون في ادارات السجون باية مزايا تتناسب مع العناية الخاصة التي يطلب منهم بذلها (بإستثناء بعض الرتب) كما لا ينكر احد ان عملهم ينطوي على درجة من الخطورة ولا تشكل الخدمة في مراكز الإصلاح و التأهيل حافزا كافيا لأفضل العناصر للتنافس على الاقبال عليها بل ان قسما كبيرا من رجال الشرطة ينفرون عادة من الخدمة في السجون ويعتبرونها تقليصا لقدراتهم ولفرصهم بتولي مواقع اكثر أهمية، وهنا لابد من اعتماد سياسة التحفيز على العمل داخل السجون من خلال الحوافز المادية او الترقية مع الاخذ بعين الاعتبار توفر الرغبة الحقيقية لهذه العناصر مع الايمان المطلق بالدور الاصلاحى و التأهيلي الذي سوف يقومون بتأديته داخل هذه المراكز.

3. عدم وجود معايير واضحة لتحديد الكادر العامل (ضباط وافراد ومستخدمين مدنيين) في مراكز الإصلاح و التأهيل المختلفة بالنسبة للطاقة الاستيعابية لكل مركز مما يؤثر على نوعية الرعاية والخدمه المقدمة في كل سجن حيث ان هناك تفاوت واضح في مستوى الخدمات المقدمة في كل منها.

4. ابدت بعض الادارات المتميزه رغبتها في ان يكون لأدارة السجن دور في الرعاية اللاحقة (لم تطبق بعد) للسجناء وذلك من حيث اهمية سلوك النزيل وخاصة

الموقوفين منهم في الاجراءات القضائية عند النظر بأخلاء السبيل او عند الحكم بالعقوبة الواجب فرضها، وهذا الدور المطروح من قبل هذه الادارات يعتبر مهما في تعزيز فلسفة الاصلاح والتاهيل من حيث ان السجن ليس مكانا لحجز الحرية فقط بل للأصلاح واعادة التأهيل، وفي هذا الاطار لا بد من الاستفادة من تجارب الدول الاخرى فيما يسمى بالافراج الشرطي بعد ايجاد وتفصيل نموذج تقييم فردي لكل نزيل داخل السجن.

الاجراءات التنفيذية لمعالجة أوضاع السجون

في ضوء تقارير المركز ونتيجة زيارتنا لمركز اصلاح و تأهيل الجيدة/ رجال بتاريخ 8-9-2004 و اثر ورود معلومات من شهود عيان وشكاوى من متضررين عن تعرضهم لضروب من التعذيب و المعاملة اللاانسانية و المهينة من قبل ادارة المركز المذكور ، و كذلك تعرض نزيلين منهم للوفاة، فقد تم تنظيم تقرير خاص بأوضاع هذا المركز وتحديد ما نسب لأدارته من تعذيب للنزلاء .

وعليه فقد قام دولة رئيس مجلس امناء المركز بمخاطبة دولة رئيس الوزراء بتاريخ 10-9-2004 طالبا اجراء تحقيق سريع ومحاييد في كافة الادعاءات و المزاعم عن تعرض النزلاء في كافة السجون الاردنية لضروب من سوء المعاملة متمثلة بالتعذيب و المعاملة القاسية و الحرمان من اشكال الرعاية الاساسية و حجز الحرية والاخلال بالواجبات الوظيفية و سوء تطبيق القوانين و الانحراف بالسلطة و التعسف في استخدامها و غيرها من الافعال و التصرفات التي نتج عنها ضرر لأي من السجناء او حرمان او انتقاص من التمتع بحقوقهم المكفولة في الحرية و السلامة الشخصية و اتاحة سبل الانتصاف.

وفي ضوء ذلك اعلنت وزيرة الدولة الناطق الرسمي بأسم الحكومة بتاريخ 6-10-2004 عن تشكيل لجنة للتحقيق في الادعاءات و المعلومات الواردة في تقرير المركز الوطني لحقوق الانسان برئاسة رئيس النيابة العامة و عضوية كل من قاضي محكمة التمييز و المفتش في وزارة العدل و رئيس محكمة الجنايات الكبرى النائب العام و محافظ في وزارة الداخلية و مدير ادارة مراكز الاصلاح و التاهيل، وقد انتهت هذه اللجنة اعمالها بالنتائج و التوصيات الواردة بتقريرها المنشور بتاريخ 21/10/2004*.

اما بخصوص الحادث الذي وقع في الاول من ايلول وادى الى وفاة النزيل (ع.م) و جرح اخرين في سجن جويده /رجال فقد تولى مدعي عام الشرطة التحقيق في هذه الحادثة باعتبارها حالة قضائية حيث تم احالة احدى عشر ضابطا وفردا من مرتب المركز المذكور للمحاكمة امام محكمة الشرطه و لا زالت المحاكمة جارية حتى اعداد هذا التقرير .

كما تجدر الاشارة الى ان مجلس الوزراء كان قد اصدر قرارا بتشكيل لجنة وزارية برئاسة وزير العدل و عضوية كل من وزير الداخلية و التنمية الاجتماعية والصحة ووزيرة الدولة الناطق الرسمي بأسم الحكومة مهمتها دراسة اوضاع مراكز الاصلاح و

التأهيل و النزلاء في ضوء ما ورد في تقرير المركز الدوري الاول عن اوضاع تلك المراكز و العمل على تطوير اوضاع السجون و اشكال الرعاية المقدمة للنزلاء و تعزيز مفهوم اعادة الادماج ، و لم يصدر عن اللجنة المذكورة أي اعلان او تصريح بنتائج اعمالها حتى اعداد هذا التقرير.

رابعاً: ملاحظات متصلة بالتقييم:-

ان الزيارات التي ينظمها المركز الى مراكز الاصلاح و التأهيل تتم وفقاً لبرنامج محدد بموجب ترتيبات مسبقة بالتعاون مع مديريةية الامن العام تجعل من وضع السجن مهيناً بشكل مختلف عن الاوضاع العادية من حيث الترتيبات والنظافة، لذا فإن الزيارات المفاجئة ستكون اكثر جدوى في التحقق من سلامة الاوضاع اليومية العادية للسجون .

1- ان تقييم اوضاع السجون والتحقق من شكل المعاملة والرعاية التي يلقاها النزلاء ورصد الاحتياجات و تقييم كفاءة الاداء من الامور التي لا تكفي الزيارة وحدها ونرى ان طائفة البيانات والاجراءات ستساعد في بلوغ التقييم المطلوب الي تم الإشارة إليها في التقرير السابق مثل:

أ- فحص المنهاج التدريبي الخاص بالعاملين في مراكز الاصلاح والتأهيل واجراء تقييم فردي لاداء العاملين ومسحاً دورياً لاحتياجاتهم.

* لم يطلع المركز على التقرير المذكور الا من خلال ما تم نشره في الصحف المحلية.

ب- معرفة حجم الموازنة المخصصة للسجون وكيفية انفاقها سيكون عاملاً مهماً في التحقق من العلاقة بين كفاية المخصصات وكفاءة الاداء .

ج- الحصول على المعلومات الاحصائية (الايجاز) الخاص بكل مركز قبل يوم الزيارة لتحديد عدد الفريق ونوعية اعضاء ومدة الزيارة. حيث ان تزويد اعضاء الفريق بهذه المعلومات سيكون عاملاً مهماً في تعزيز قيمة الزيارات وتحقيق نتائج افضل في عملية تقييم الاداء .

2- لم يطرأ أي تعديل على نظام السجلات و القيود المعمول به و الخاص بالنزلاء داخل السجون وان هذه القيود لا تبين أنواع الجرائم ولا تتضمن السيرة

الاجتماعية للنزلاء كما لا تتيح التحقق من مدد التوقيف وانقضاءها، وهذا يسبب اشكاليه قانونية .

النتائج والتوصيات

في ضوء الأوضاع المتقدم وصفها نرى ضرورة الأخذ بإجراءات تشريعية وتنفيذية وقضائية فعالة لتحسين أوضاع السجون ومعاملة السجناء في المملكة ضمن الموضوعات التالية :-

1- اقامة ادارة مستقلة لمراكز الاصلاح و التأهيل تضمن تلقي عناصرها برامج تدريبية متخصصة مع ثبات هذه العناصر بالعمل لدى هذه الادارة والحرص على ان تتوفر بهؤلاء الرغبة و الايمان الحقيقي بالعمل في السجون .

2- ضرورة اعتماد معيار نوعي لتحديد الطاقة الإستيعابية للسجون يأخذ بالإعتبار جملة من العوامل والظروف والعلاقات والأوضاع المادية والقانونية من مثل :

المساحة الكلية للسجن ، المساحة المخصصة لمرافق الخدمات ، المساحة المخصصة لإدارة السجن ، المساحة المخصصة لمبيت كل نزيل ، حجم إدارة المركز بالنسبة لعدد النزلاء ، نوعية ومستوى المرافق والخدمات وأشكال الرعاية المقدمة للنزلاء ، واجبات الجهات المعنية بأوضاع السجون ، مدد التوقيف (المحكومية) وكذلك العادات والقيم الإجتماعية وغيرها من العوامل التي تمكن من تطبيق المعايير الدولية في بناء وإدارة السجون ومعاملة السجناء .

3- وفيما يتعلق بمشكلة **الاكتظاظ** في بعض السجون وما ينتج عنها من مشاكل فأنه لابد من معالجة هذا الموضوع من خلال:

أ- استحداث التشريعات الخاصة **بالتدابير البديلة** غير الاحتجازية مثل (الصلح،الوساطة ، خدمة المنفعة العامة) والتي بدورها ستحد من اللجوء الى سلب الحرية و الاحتجاز كأجراء وحيد ،وذلك في عدد من المخالفات و الجنح.

ب- ضرورة تحديث السجون القائمة او استبدالها بأخرى مصممة ضمن اسس معيارية تمكن من توفير الرعاية و الحماية و التأهيل وفق القواعد النموذجيه الدنيا لمعاملة السجناء .

4- فتح قنوات إتصال مناسبة بين المركز وكلا من السلطة القضائية ووزارة العدل لمعالجة جملة من الأمور التي كشفت عنها الزيارات مثل:-

أ- طول مدة التوقيف القضائي قبل وأثناء المحاكمة وإزدياد حالات التوقيف القضائي والتي بلغت (2741) موقوفا قضائيا بتاريخ الزيارات، على أن تشمل هذه المعالجة السعي لإعتماد معيار وطني للمدة المعقولة لإجراء المحاكمة.

ب-صلاحية وواجبات القضاء في في تفقد السجون و أماكن التوقيف و مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة و العقوبة القاسية واللاانسانية و المهينه التي تصدر عن الاشخاص المكلفين بتنفيذ القانون.

ج- التدخل بأعمال القضاء (صوره ، أسبابه ، كيفية معالجته) .

د- دور القضاء في معالجة الآثار السلبية لتطبيق قانون منع الجرائم.

هـ- تنفيذ الأحكام الجزائية : (إحتساب المدد ، دمج الأحكام ، إستبدال عقوبة الغرامة بالحبس ... الخ)

و- الحد من مشاكل التبليغ بين المحاكم و السجون و تحديد آلية واضحة مع التأكيد على تجديد مذكرات التوقيف ضمن المواعيد القانونية وعدم اللجوء للتجديد بشكل تلقائي .

ز- تطوير التشريعات و الممارسات القضائية من اجل التسريع في اجراءات المحاكمات مثل(محاكم السجون) حيث طورت بعض الدول هذا النظام و الذي يقوم على انشاء محاكم واجراء المحاكمات داخل السجن اختصارا للوقت وخوفا من فرار بعض المساجين الخطريين منهم اثناء عملية النقل من و الى المحاكم لحضور جلسات المحكمة .

5- ضرورة معالجة الشكاوى المتكررة حول طائفة من إنتهاكات رجال الشرطة وتحديداً في إدارتي البحث الجنائي ومكافحة المخدرات والتزيف والمتمثلة بالتعذيب وغيره من ضروب العنف والمعاملة اللاانسانية والقاسية والمهينة وهو أمر يستدعي الأخذ بالمقترحات الإجرائية التالية:-

أ- تمكين المركز من زيارة أماكن الحجز والتوقيف التابعة للإدارات الأمنية المختصة وكذلك المراكز الأمنية بشكل منتظم ودون ترتيب مسبق .

ب- أن تتم معالجة الشكاوى المتعلقة بهذه الطائفة من الإنتهاكات مباشرة بين المركز والجهة المعنية بحيث يكون اللجوء إلى الإدارة العليا للأمن العام عند عدم تعاون الإدارة المعنية أيأ كان مستواها .

ج- رفع مظلة الحاكم الإداري عن إجراءات التحقيق التي تقوم بها الشرطة بحيث لا يسمح بالإستمرار بحجز الأشخاص والتحقيق معهم لمدد طويلة بالإستناد لمذكرات التوقيف الصادر من الحكام الإداريين ، وضرورة إحالة المتهمين والمشتبه بهم للإدعاء العام ضمن المدة المحددة في قانون أصول المحاكمات الجزائية .

6- لا بد من معالجة حاسمة "لظاهرة" التوقيف الإداري حيث بلغ عدد الموقوفين إدارياً بتاريخ الزيارات (457) موقوفا اداريا ونقترح في هذا الصدد الإجراءات التالية ويراعى تسلسلها :-

- أ- الإفراج الفوري عن كافة الموقوفين الإداريين .
- ب- تدريب الحكام الإداريين على أهمية الأخذ بالتدابير غير الإحتجاجية وتقليص إعتمادهم على قانون منع الجرائم .
- ج- دراسة وتحليل قانون منع الجرائم والسعي لسرعة تعديله أو إلغائه .

7- ضرورة تحسين الرعاية الطبية والنفسية المقدمة من قبل وزارة الصحة للنزلاء داخل السجون وذلك على النحو التالي :-

- أ- زيارة عدد الأسرة المخصصة لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل في المستشفيات الحكومية والمركز الوطني للطب النفسي .
- ب- توفير هذه الخدمة مجاناً لجميع النزلاء .
- ج-زيادة عدد الكادر الطبي العامل في السجون (عام/اسنان/جلدية/نفسية) مع ضرورة توفير الخدمة الطبية النسائية لنزيلات مركز اصلاح و تأهيل جويذة/نساء.
- د- فتح وحدات صحية متكاملة في السجون التي لا تتوفر فيها هذه الوحدات الصحية .
- هـ- توفير الأدوية بمختلف أنواعها واسعارها لجميع النزلاء مجاناً .

8- ضرورة تحسين الرعاية الإجتماعية المقدمة من وزارة التنمية الإجتماعية لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل وذلك على النحو التالي :-

أ-زيادة فعالية الدور الذي يقوم به الإخصائي الإجتماعي داخل السجون بحيث يتم عقد المحاضرات التثقيفية حول خدمات الرعاية الإجتماعية التي تقدمها وزارة التنمية الإجتماعية داخل السجون مع توفير نشرات تعريفية تعطى لكل نزيل عند دخوله أي من مراكز الاصلاح و التأهيل تبين نوعية هذه الخدمات .

ب-زيادة فعالية خدمات الرعاية الاجتماعية داخل مراكز الاصلاح و التأهيل بحيث يتم توسيع مفهوم دراسة الحالة التي يقوم بها الإخصائي الإجتماعي للنزيل وأسرته وبيان نتائج عملية هذه الدراسة و اهميتها في

إطار إعادة دمج النزير في مجتمعه من جديد وذلك بعد خروجه من السجن

ج-تعزيز برامج الرعاية اللاحقة و اعداد النزير للخروج وهذا يستدعي قيام وزارة التنمية الإجتماعية مع مؤسسات المجتمع المدني و المحلي ومختلف الجهات المعنية في القيام بهذا الدور الالهم في اطار تعزيز فلسفة الاصلاح و التأهيل.

د-ضرورة تقديم المساعدات المالية الشهرية لأسرة النزير المعيل وذلك في إطار تحسين أوضاع النزلاء وأسرههم .

9-إعلان فلسفة للإصلاح والتأهيل تقوم على أهداف واقعية وتأخذ بمعايير دقيقة مع الاخذ بإجراءات فعالة لمعالجة الكثير من مشكلات السجن والسجناء مثل : بطء الإجراءات القضائية وإحتراف الجريمة أو تكرارها وضمان أن لا يتعدى أثر التوقيف أو العقوبة لأكثر من شخص الجاني بحيث يؤخذ بالإعتبار دائماً مصالح الأسرة عند كل إجراء قضائي أو إداري متعلق بحجز الحرية وخاصة حين يكون الشخص معيلاً لأسرة. ونتوقع أن يكون للمركز دور فعال في إعلان تلك الفلسفة والتحقق من واقعية أهدافها ودقة معاييرها ، وسيكون من المجدي لتمكين المركز من لعب هذا الدور أن يكون ممثلاً في عضوية اللجنة العليا للإصلاح والتأهيل إضافة لدوره الفعال في تدريب إدارات السجن وغيرهم من الأشخاص المكلفين بتنفيذ القانون .

10-توعية الرأي العام حول دور مراكز الاصلاح و التأهيل و العاملين بها في عملية الاصلاح و التأهيل مع التأكيد على دور المجتمع في هذه العملية المستمرة بعد خروج النزير من السجن وذلك من خلال الوسائل الاعلامية المختلفة.

11-بخصوص الزيارات القادمة نوصي بالأخذ بما يلي :-

أ- زيادة عدد فريق الزيارة ليصبح خمسة أشخاص على الأقل .
ب- إشراك ممثلين عن جهات ذات صلة بأوضاع السجناء من محامين وأطباء ومنظمات حقوق إنسان ولجان برلمانية ضمن فريق الزيارة .

ج- تخصيص وقت أطول للزيارة لتشمل أوقات مختلفة من النهار والليل وأوقات زيارة أهالي السجناء .

د- يمكن للمركز أن يشارك جهات أخرى معنية في تقديم أشكال من المساعدات النقدية أو العينية للنزلاء وأسرههم وقد تكون الزيارة مناسبة خاصة لتقديمها .

12-التقييم العام :-

إن السجن بوصفه مؤسسة للعقاب يخص فئة من الناس وبوصفه مؤسسة للأصلاح والتأهيل يخص فئة أوسع من الناس ولكن الحق في الحرية والحق في السلامة الشخصية والحق في المحاكمة العادلة والحق بعدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة اللإنسانية هي أمور تهم كل الناس ومن واجب الدولة أن تكفلها لكل الأشخاص الداخليين ضمن ولايتها القانونية دون تمييز ، وأن تقييم أوضاع السجون من المسائل التي تتشابك فيها طوائف من الحقوق وأنواع من المعايير ومستويات من القيم وإذا كان لا بد من تقييم عام لأوضاع السجون في الأردن فإنه يمكن الأخذ بمعيار من خمس درجات (جيد جدا - جيد - مقبول - ضعيف - سيء/لا يوجد) وبالإستناد لهذا المعيار .

فإن التقييم العام لأوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل في المملكة يراوح بين مقبول وضعيف .

اعداد : المحامية نسرين زريقات
وحدة الشكاوي والخدمات القانونية